

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتاب "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الحليّ (الانزياح ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانيات)..... أ.م.د. طالب عويد نايف الشمري

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتاب " نهاية الوصول إلى علم الأصول " للعلامة الحليّ

(الانزياح ، النقل ، الوضع ، الاستعمال ، الحقيقة ، المجاز ، اللسانيات)

أ.م.د. طالب عويد نايف الشمري

كلية الآداب/ الجامعة المستنصرية

ملخص العربي

يتناول البحث الحقيقة والمجاز عند العلامة الحليّ وفق رؤية لسانية معاصرة وتأسيس هذا الموضوع لدى العلامة الحليّ وكيف عالج هذا الموضوع من حيث بيان مفهومي الحقيقة والمجاز ومدى موافقته لعلماء عصره ومن سبقوه حتى من أصوليين ولغويين في بيان المفهوم ، كما لا يخفى على أحد أنّ العلامة الحليّ من أبرز علماء الإمامية ولديه جلة من الأفكار التي بنى عليها مؤلفاته وعالج موضوعاته ، ولما كان موضوع الحقيقة والمجاز من أهم الموضوعات اللغوية التي تمس تحليل النصوص ولاسيما النص القرآنيّ فإنّ العلامة الحليّ وقف عند هذا الموضوع وقفة طويلة بيّن من خلالها كيفية معالجة الألفاظ المستعملة من حيث حقيقتها أو انزياحها للمجاز ، مبيّناً نوع هذه الحقيقة سواء كانت لغوية أم عرفية أم شرعية .

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على سيّد الخلق أجمعين وخاتم الرسل والنبيين أبي القاسم محمّد النبيّ الأمين وآله الطيبين الطاهرين وصحبه الغرّ المنتجبين .
أمّا بعد ...

فقد كان للأصوليين الأثر البين الأكيد في الدراسات اللغوية ، إذ عُتوا بمباحث الدليل اللّفظيّ ؛ لأنّها المساعد والمعين لهم في استنباط الأحكام الشرعية والحق أنّ اهتمامهم باللّغة لم يكن هدفه اللّغة نفسها ، بل كان الهدف من ورائه الوصول إلى الاستنباط السليم للحكم الشرعيّ عن طريق الفهم الصحيح للنصوص القرآنية الكريمة أو الأحاديث النبوية الشريفة ، فجاءت بحوثهم الدلالية أعمق من بحوث اللغويين أنفسهم.

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الحلبي (الانزياح ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانية)..... أ.م.د. طالب محمد نايف الشمري

ومن هنا فإنه لا يخفى على أحد ما لأصولي الإمامية من أثر واضح في مثل هذا النوع من الدراسات ، كما لا يخفى على أحد واحد من أهم أصولي الإمامية إنه العلامة الحلبي (ت ٧٢٦ هـ) ، ذلك العلم الذي يشهد له خصومه ومعارضوه بأنه علامة عصره، وشيخ الطائفة ، وما لهذا العالم الفاضل من منزلة علمية ودينية انماز بها من معاصريه ، فخرج بآراء أصولية وفقهية عدت من أهم ما قيل في الساحة العقائدية .
فكان اختيار الموضوع بسبب المكانة العالية والمنزلة الرفيعة التي يتمتع بها هذا العالم ؛ ولكي تخرج آراؤه من نطاق الدرس الحوزوي إلى نطاق البحث اللغوي ، فقد كان من الضروري أن تحظى آراؤه بدراسة متخصصة في هذا الباب .
لذا فقد تطرقنا في هذا البحث إلى أهم آراء العلامة ومواقفه من مسألة الحقيقة والمجاز ، ومدى موافقته أو مخالفته لأقرانه من علماء الأصول من المذاهب الأخرى ، واللغويين على حد سواء .

توطئة :

للألفاظ الأثر الكبير والواضح في صناعة الكلام سواء كان هذا الكلام شعراً أم نثراً أم كلاماً يخلو من الفنون الإبداعية ، لكن يلجأ الفرد منا في بعض الأحيان في التعبير عما يختلج في خاطره باستعمال اللفظ الواحد لمعانٍ مختلفة هو ما عرفه علماء العربية وعبروا عنه بالعدول أو الإنزياح ، فهم قد استعملوا هذا المصطلح لوصف الحالات الصوتية والصرفية والنحوية ليدلوا بها على تفضيل المتكلم لتكوين دون غيره ظناً منه بأن هذا التركيب بما يحتويه من حالات وتغيرات هو أكثر جمالية ودلالية من غيره ، على أن لا ينسى المتكلم شروط تواصله مع غيره على أن يكون هناك تواصل بين المعنى الأصلي والمعنى المجازي ليتواصل المبدع مع متلقيه^١ ، وهو ما عبر عنه العلامة بقوله: " لَمَّا اتسع مستعملو الألفاظ فيها بل الواضع نفسه ، فلم يقتصروا باللفظ على المعنى الواحد ، ولم يوجبوا ثبوته في موضعه ، بل جوزوا تزحزحه عنه ، وحذفه بالكلية مع بقاء ما يدل عليه التزاماً"^٢ .

يذهب العلامة في النص المتقدم إلى الكلام عن مفهوم الانزياح ؛ إذ يرى أن الانزياح ضرورة اقتضتها المعاني غير المتناهية عند حديثه عن اللفظ والمعنى ، حيث يرى أن: " المعاني غير متناهية ، والألفاظ متناهية ، وذلك يوجب أحد الأمرين : إما خلو

^١ (ينظر : رؤية لسانية في الإعجاز القرآني : ٨٦ .

^٢ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٩٩ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز هي كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الانزياح ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانية)..... أ.م.د. طالب محمد حميد نايض الشمري

البعض عن الألفاظ ، وهو المراد ، أو وضع اللفظ لما لايتناهي من المعاني ، وهو محال ،
إذ وضعه لما لايتناهي يستلزم تعقله ، وتعقل ما لايتناهي محال^١ .

ومعلوم أنّ ولادة أيّ لفظة يكون لها معنى قد وُضعت له ، ومن هنا تبدأ رحلة حياتها
الدلالية ، فنتراً عليها تغييرات عدّة ، تؤدّي إلى انتقالها عن المعنى الأصليّ ؛ لتأخذ معاني
جديدة أخرى ، وقد يساعد اللفظة في انتقالها الدلاليّ وتغير معناها أساليب منها^١ :

١. النقل : وهو أن تنتقل الألفاظ من المعنى الأصليّ الموضوع لها إلى معنى آخر ،
والنقل يكون على أنواع هي : النقل البلاغيّ ، ويقصد به هنا الاستعمال المجازيّ والاستعاريّ
، فيستعمل اللفظ زمنًا طويلاً استعمالاً مجازياً فيذيع بحيث تنسى مجازيته ويصير من
الحقيقة ، ويسمى هذا النوع بـ(المجاز الميت أو الحفري) ومثال عليه قولنا : حرمت الخمر
، والمحرم هو شرب الخمر إلا أنّ المضاف إليه قام مقام المضاف فأصبح التعبير المجازي
هو الأشهر .

والنقل العرفيّ ، يقصد به انتقال اللفظ عرفاً من معناه الأصليّ إلى المعنى الثاني
؛ لكثرة استعمال الناس له ، ولشيوخ المعنى الثاني واضمحلال المعنى الأصليّ يسمى هذا
النوع عند ذاك بالحقيقة العرفيّة كـ(الرواية ، والغائط) .

والنقل الشرعيّ ، وهو كل لفظ ينقله الشرع من معناه الأصليّ إلى معنى آخر
والأمثل على هذا النوع كثيرة كـ (منافق ، وكافر ، وزكاة ، وغيرها) .

٢ . التطوّر الصوتيّ : ولهذا الأسلوب أثر كبير في انزياح اللفظ عن معناه الأصليّ
، فالتطوّر الصوتيّ يؤدي إلى تغيير أصوات بعض الكلمات مما ينتج عنه تغيير في دلالتها
الأصليّة ، وهو يحدث في مخارج طائفة من الحروف القريب بعضها من بعضها بعض كـ
(الإبدال) ، وهو ليس مدار البحث .

والانزياح مصطلح لسانيّ معاصر يرى أنّه " لا يمكن فهم اللغة على أنّها تطوير
مبرمج للتقليد ، وإنما باعتبارها إزاحة هائلة للتقاليد " .^٢

ويوضح العلامة أنّ الانزياح في اللفظ ناجم عن اتساع الناس في استعمالهم ذلك

١) نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ١٦٢ .

٢) ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٣٠٠ ، وعلم الوضع : ١٢١ .

١) الانزياح من منظور الدراسات الأسلوبية : ٥٨ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الانزياح ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانية)..... أ.م.د. طالب محمد نايض الشمري

اللفظ ، ويقدم لنا كشفًا بالمواضع التي يمكن أن يتم فيها الانزياح بقوله أن الانزياح والاتساع في طلب الألفاظ المناسبة للمعاني أفضى بهم " إلى تجوز اتحاد اللفظ مع تكثر معناه كالمشترك ، وانتقاله عن موضعه ، من غير إهمال له بالكلية كالمجاز ، أو بكلية كالمنقول ، أو عن بعض موارده كالمخصص ، وإلى حذفه مع قيام ما ينبئ عنه كالإضمار ، فكانت هذه الأشياء غير متضادة ، بل يمكن اجتماعها في اللفظ الواحد ، أو اجتماع عدة منها ، وأمكن الاكتفاء بأحدها عن صاحبه ، وكان الاكتفاء مما يجب المصير إليه مع إمكانه .^١

فالانزياح عن الوضع هو السبب الرئيس في التضخم الحاصل في اللغة ، بما كونه من ترادف ، واشتراك لفظي ، وتعميم للدلالة وتخصيصها ، ومجاز ، وغيرها ؛ فالألفاظ في انتقال مستمر بين المعاني فعدت حركتها حركة دائمة لانتقال المعنى من المعنى الأصلي إلى المعنى الآخر^٢ ، وبناءً على ما تقدم فإن البحث سيقصر على أحد أنواع الانزياح ألا وهو (الحقيقة والمجاز)

الحقيقة والمجاز : -

تباين العرب في إدراك هويات الكلمات ، مما ساعد في نشأة التوسع والتجوز في التأويل ، وحمل الألفاظ على معانٍ ليست من أصل الوضع ، علمًا أنهم لم يكونوا يجوزون أن تأخذ الكلمة مكانًا أو معنى لا يجدر بها ؛ فالعربي الذي له الإدراك والحياسة على المعرفة اللسانية هو الشخص نفسه الذي يملك الحياسة على البنى المجردة للكلمات على مستويات البحث اللغوي كافة من نحوٍ وصرفٍ وصوتٍ ومعنى بحسب السياقات ، وإن أي خلل قد يصيب معرفته هذه فهو يلجأ إلى أن يحل لفظاً محل لفظٍ آخر . وانطلاقاً من هذه المعرفة وهذه الإمكانية ، فإن أول ما نفت أنظار علمائنا الفضلاء في الدراسات اللغوية والبلاغية هو قضية (الحقيقة والمجاز)^٣ .

والحقيقة في اللغة كما يراها العلامة، إما فعيلة مأخوذة من الحق وهو الثابت ، ويقال : حق الشيء إذا وجب وثبت ، فهو مقابل الباطل وهو المعدوم ، فيقال الحق ، لما هو دائم الثبوت ، وللواجب ، وللقول المطابق إذا نسب الأمر إليه ، ولو انعكست النسبة قيل : صدق .

وإما فعيل بمعنى فاعل ، كما في عليم ورحيم ، ويكون بمعنى المفعول كالتقيل

^٢ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٩٩ .

^٣ (ينظر : علم الوضع : ١٢٤ . ١٢٥ .

^٣ (ينظر : رؤية لسانية في الإعجاز القرآني : ٢٢ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانيات)..... أ.م.د. طالب محمد نايف الشمري
والجريح .

فيرى العلامة أنه إن عُني الأول ، كان معنى الحقيقة ، الثابتة ، أما إن عُني الثاني ،
فمعنى الحقيقة هو المثبتة ، وإنما جيئ بالتاء لنقل اللفظ من الوصفية إلى الاسمية الصرفة
١ .

أما المجاز فيرى العلامة أنه مفعّل مأخوذ من الجواز ، بمعنى التعدي والعبور ،
فيقال : جرت موضع كذا . أو إنه من الجواز المقابل للوجوب والامتناع ، فهو هنا في
الحقيقة راجع إلى الأول ، إذ إن غير الواجب والممتنع متردد بينهما ، فكأنه ينتقل من
أحدهما إلى الآخر . ويسمى كذلك المجاز اللفظي لانتقال اللفظ وعبوره من معناه الحقيقي
إلى معناه المجازي فكأنه جاز موضعه إلى موضع آخر فسمي مجازاً .^٢

فالمجاز ، (هو الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له بالتحقيق استعمالاً في
الغير بالنسبة إلى نوع حقيقتها ، مع قرينة مانعة عن إرادة معناه في ذلك النوع)^٣
ويذهب السيد أحمد الهاشمي إلى أنّ المجاز : (هو اللفظ المستعمل في غير
ماوضع له لعلاقة مع قرينة دالة على عدم إرادة المعنى الأصلي . والعلاقة بين المعنى
الحقيقي والمعنى المجازي قد تكون المشابهة ، وقد تكون غيرها)^٤ .

وقد ذهب العلامة في تعريفهما إلى أنّهما "متقابلان ، وحدّ أحدهما ينبئ عن حدّ
الآخر ويقض منه " .^٥

ونرى أنّ العلامة لا يكتفي بذلك بل يذهب إلى إيراد ما ذهب إليه من سبقه من
أصوليين وحتى لغويين في هذا الميدان ، فيعرض في كتابه الاختلاف الحاصل بين العلماء
في تعريف الحقيقة والمجاز ، مبيّناً وموضحاً لها من خلال توضيح الأمثلة ، فينقل العلامة
ما ذهب إليه أبو علي وأبو هاشم الجبائي وأبو عبد الله البصري، حيث ذهبوا جميعاً إلى أنّ

١ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٣٥ _ ٢٣٦ . وقد ذهب إلى ذلك اللغويون أيضاً ،
ينظر : شرح الرضي على الشافية : ١٤٢/٢ _ ١٤٣ ، والكشاف : ٢ / ٤٦٠ ، والكليات : ١٨٨ ،
وبغية الإيضاح لتلخيص المفتاح : ٣ / ٨٩ ، ومعاني الأبنية في العربية : ٥٦ . فيما يذهب السكاكي
إلى أنّها للتأنيث وحسب . ينظر : مفتاح العلوم : ٥٩٠ .

٢ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٣٦ . ٢٤٢ . وينظر : لسان العرب : مادة (جوز) ،
٧٢٤ .

٣ (مفتاح العلوم : ٦٩٢ . وينظر : أسرار البلاغة : ٣٠٤ . و البيان العربي : ٢٧٣ .

٤ (جواهر البلاغة : ٢٥١ .

٥ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٣٦ .

رؤية لساندة للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانية)..... أ.م.د. طالب محمد نايف الشمري

الحقيقة تعني انتظام اللفظ والمعنى فيها من غير زيادة أو نقصان أو نقل. أما المجاز لديهم فهو ما لا ينتظم لفظه معناه ، إما لزيادة أو نقصان أو نقل.^١

فمثال الزيادة قوله تعالى : (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ)^٢ إذ لو حذفنا الكاف لما اختل الكلام واستقام معه المعنى ، فالمقصود بيان الوحدة ، وإنما يتم لو كانت الكاف زائدة ، إذ إن نفي مثل المثل لا يوجب نفي المثل^٣. وإنّ هذا الشيء ليس مطلقاً في كل التشبيهات ، إذ أحياناً حذفها يدخل الكلام في مجاز أعمق مثل : زيدٌ كالأسد ، فلو حذفنا الكاف أصبح : زيدٌ أسد، فأصبح الكلام أكثر إغراقاً في المجاز .

أما النقصان فمثاله قوله عزّ من قائل : (وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ)^٤، فالنقصان هنا ينتظم عند الزيادة ، فلو قيل : واسأل أهل القرية ، لصحّ الكلام حقيقةً ، ولم يحتج عند ذلك إلى الإضمار^٥. وإن كان هذا الكلام دقيقاً إلا أنّ إظهار المحذوف يفقد الكلام بعض مزاياه الجمالية ويفقده أيضاً عنصر إشراك المتلقي في تأويل المحذوف من النصّ مما يعطي للنصّ حيوية .

والنقل كأن نقول: "رأيت أسداً"، والمراد هنا الرجل الشجاع." وفيه تكرار لأنّ الزيادة والنقصان إنّما كان المجاز بهما مجازاً، لأنّه نقل عن موضوعه الأصليّ إلى موضوع آخر في المعنى والإعراب ، فلا يجوز جعلهما قسمين للنقل^١

فالنقل لديه هو أهم أجزاء المجاز الذي يشمل على اختلاف في دلالة الألفاظ مع بقاء الشكل اللغويّ لها (زيادة أو نقصان) .

ثم ينقل العلامة مايراه فخر الدين الرازي في المعنويّ إذ يذهب إلى أنّه قوله تعالى: ()

^١ (ينظر : نهاية الوصول إلى نهاية علم الأصول : ١ / ٢٣٦ .

^٢ (سورة الشورى : ١١ .

^٣ (ينظر : نهاية الوصول إلى نهاية علم الأصول : ١ / ٢٣٧ . يدخل لديه في الزيادة التضمين وإضافة حروف التشبيه يطلق عليه زيادة .

^٤ (سورة يوسف : ٨٢ .

^٥ (ينظر : نهاية الوصول إلى نهاية علم الأصول : ١ / ٢٣٧ . يدخل لديه في النقصان الحذف، وهذه

تسمية أصوليّة أكثر منها بلاغيّة إذ إنّ البلاغيين يطلقون عليها الحذف فيما يسميها هو النقصان .

^١ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٣٧ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانيات)..... أ.م.د. طالب محمد نايف الشمري

لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ (نفي مثل مثله ، وهو غير مراد ، لاقتضائه نفيه تعالى وإثبات المثل ، وهو كفر وشرك ، فلا يبقى هنا سوى مجاز القول وهو نفي المثل ، فيكون عند ذلك قد نقل من نفي مثل المثل إلى نفي المثل .^٢

ويقف العلامة عند هذا القول منتظرًا فيه قائلاً : " وفيه نظر ، لأن السالبة تصدق عند عدم الموضوع ، فتصدق مع عدم المثل ، وثبوته تعالى سلب مثل المثل ، والمقصود حاصل لأنه تعالى ثابت ، فتصدق السالبة بنفي المثل .

وقوله: (وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ) موضوع لسؤال القرية ، وقد نقل إلى أهلها . وأما الإعراب فلأن الزيادة والنقصان ، إذا لم يغير إعراب الباقي لم يكن مجازًا ، فقولك : جاء زيد وعمرو ، وحذف " جاء " لدلالة الأول عليه ، ولما لم يتغير الإعراب ، لم يحكم عليه بالمجاز ، وكذا في طرف الزيادة . ومع تغير الإعراب يكونان مجازين ، وذلك إنما يكون عند نقل اللفظ من إعراب إلى إعراب آخر ."^٣

وهنا يعود العلامة ليؤكد أن المجاز جلّه يكون في قسم النقل وإن الزيادة والنقصان إذ لم يتصل بهما تغير على البنية السطحية فلا يمكن أن يحكم عليها بالمجاز وهو بهذا يجد أن المجاز يعمل في البنيتين السطحية والعميقة حتى يعدّ مجازًا ، وهو بذلك يحاول أن يحدّ المجاز ويبين أبعاده وإخراج ما ليس داخلًا فيه .

ثم يذهب العلامة إلى أنه لا يدخل في الحقيقة ما ليس منها ، فإن اسم الدابة مثلاً حقيقة في النملة والدودة وإن كان مجازًا عرفيًا ، فهذا بالضرورة لا يخرج بذلك عن كونه حقيقة لغوية ، وهو الجواب عن المجاز ، فإن الحقيقة العرفية والشرعية مجاز لغوي ، وكذا هذا لا يخرج عن كونه مجازًا بكونه حقيقة عرفية أو شرعية .^١

وبكلام العلامة المتقدم رد واضح على الرازي الذي يرى أنه قد يدخل في الحقيقة ما ليس منها ، فالرازي يرى أن المجاز إذا شاع واستعمل أصبح يدلّ على مسمى بعينه أصبح حقيقة كلفظة الصلاة ، وهو بهذا يؤكد أن الحقيقة أساسها الاستعمال اللغوي بمعنى أن

^٢ (ينظر : المحصول في علم الأصول : ١ / ١١٣ _ ١١٤ ، ونهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٣٧ .

^٣ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٣٨ .

^١ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٣٩ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانيات)..... أ.م.د. طالب محمد نايف الشمري

المجاز إذا شاع واستعمل أصبح حقيقة، وكذا لفظة الدابة إن استعملت في الدودة والنملة فقد أفادت ما وضعت له في أصل اللغة مع أنها بالنسبة إلى الوضع العرفي مجاز^٢.
بعد ذلك يعرج العلامة إلى ما جاء به ابن جني من تعريف لهما ، إذ يذهب ابن جني إلى تعريفهما بأن " الحقيقة : ما أُقِرَّ في الاستعمال على أصل وضعه في اللغة ، والمجاز ما كان بضده"^٣.

ويرى العلامة أنّ ابن جني هنا يضعف بخروج الحقيقة الشرعية والعرفية عن حدّه للحقيقة ، وبذلك يدخلان فيما عدّه ابن جني مجازاً^٤.
لا يقف العلامة عند حدود ابن جني بل يتعداها عند مروره على ما ذهب إليه عبد القاهر الجرجاني في تعريفه للحقيقة والمجاز ، إذ يرى الأخير أنّ : " الحقيقة كل كلمة أُريد بها عين ما وقعت له في وضع واضح ، وقوعاً لا يستند فيه إلى غيره ، كالأسد للبهيمة المخصوصة .

والمجاز كلما أُريد بها غير ما وقعت له في وضع واضعها لملاحظة بين الثاني والأول"^٥.

ويعقب العلامة على كلام عبد القاهر بقوله : " وهذا يقتضي خروج الحقيقة الشرعية والعرفية عن حدّ الحقيقة ودخولها في حدّ المجاز ، وهو غير جائز ،

ومع ذلك فاستعمال لفظة " كلّ " في الحدّ خطأ"^١. بمعنى أنّ الحقيقة لديه تبقى حقيقة ولا أثر للاستعمال اللغوي في نقل الدلالة المجازية إلى حقل الحقيقة بل أنّه يؤكّد أصل الوضع اللغوي جاعله قاعدة أساس في معرفة مدى ابتعاد اللفظ عن دائرة الحقيقة ليدخل في ساحة المجاز ، وهذا من أثر الفكر الأصولي الذي يميل إلى تعقيد الأشياء وهو بهذا الكلام يناقض تعريف عبد القاهر الجرجاني المتقدم .

(٢) ينظر : المحصول في علم الأصول : ١ / ١١٤ .

(٣) الخصائص : ٥٨٩ .

(٤) ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٣٩ .

(٥) أسرار البلاغة : ٣٠٤ .

(١) نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤٠ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانيات)..... أ.م.د. طالب محمد محمد نايض الشمري

وبعد كل ما تقدّم فإنّه وعلى ما يبدو أنّ العلامة يعتمد في تعريفه للحقيقة والمجاز
على أبي الحسين البصريّ لذا يورد تعريفه لهما بقوله إنّ " الحقيقة : ما أُفيد بها ما وُضعت
له في أصل الاصطلاح الذي وقع التخاطب ، ويدخل فيه اللّغويّة ، والشرعيّة والعرفيّة.
والمجاز ما أُفيد به معنى مصطلحاً عليه ، غير ما اصطلح عليه في أصل تلك
المواضع التي وقع التخاطب فيها ."^٢

واضح أنّ العلامة قد جعل التعريف المتقدم قاعدة ينطلق منها نحو ما يعتقد ، فهو
لم ينتظر عليه كما فعل في مواضع كثيرة ، بل نراه قد وافق أبا الحسين فيما قال سوى أنّه قد
استدرك عليه مضيئاً علاقة أحدهما بالآخر ، فالمجاز مأخوذ بما يقارب الحقيقة لعلاقة
بينهما، فيقول : " فالأخير لم يذكره ولا بدّ منه ، وإلا كان وضعاً جديداً لا مجازاً . وقيد
الاصطلاح يُعطي اشتراط الوضع في المجاز ، ومن لا يشترطه يحذفه ."^٣
ويعدّ العلامة الحلّي الاستعارة ضرباً من المجاز ، فهو يرى أنّ اطلاق اسم الأسد
على شخصٍ ما ، هو استعمال للفظ في غير موضعه الأصليّ ، فيكون استعمال اسم الأسد
دالاً على التعظيم لـ" تقدير حصول قوّة مساوية لقوّة الأسد ، فيكون استعمال لفظ الأسد
فيه مجازاً ."^٤

إنّ هذا الفهم لمفهوم الاستعارة يبدو قريباً من فهم البلاغيين لها ، فهم يرون أنّ
العلاقة بين اللفظ الموضوع أصلاً وبين استعمال هذا اللفظ مشابهة ؛ فإن أطلقنا لفظ الأسد
على رجلٍ ما دلّ اللفظ على ما يمتلكه هذا الرجل من شجاعة وقوة قد تكون مساوية لما
للأسد من قوة ، وإطلاق لفظ النور على كلّ ما هو حسن كالعلم والهدى والإيمان ، دلّ اللفظ
على العلاقة بين النور المحسوس الذي يضيء لنا الطريق ، والنور الذي يضيء لنا الحياة ،
وبالعكس منه في اطلاق لفظ الظلمة على الجهل والكفر والضلال ، فقد دلّ اللفظ على
سوداويّة الحياة وعمتها كما هو الحال مع ظلمة الليل ، وقد اصطلح البلاغيون على هذه
العلاقة بـ (الاستعارة) .^١

^٢ (المعتمد في أصول الفقه : ١ / ١١ ، ونهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤٠ .

^٣ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤٠ .

^٤ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤١ .

^١ (ينظر : فنون التصوير البيانيّ : ٤٩ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز هي كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانيات)..... أ.م.د. طالب محمد نايف الشمري

وبعدما أورد العلامة التعريفات السابقة للحقيقة والمجاز التي جاء بها العلماء ممن سبقه والتعقيب عليها والردّ على ما يراه مخالفاً لمنهجه أو مذهبه ، فإنّه قد خصّص مبحثاً يبيّن فيه أنّ إطلاق الحقيقة والمجاز مجازٌ وذلك بالتتابع الدقيق للمعنى اللغويّ لكليهما ، إذ إنّ العلامة يرى أنّ الحقيقة مأخوذة من الحق وهو الثابت ، وبعد التطور المستمر للغة العربيّة انتقل المعنى ليدلّ على العقد المطابق ، ويعلّل ذلك بأنّه أولى بالوجود من العقد غير المطابق ، ثم نقل بعد ذلك إلى القول المطابق ، ثم نقل إلى استعمال اللفظ في موضوعه الأصليّ ، فإنّ استعماله فيه تحقيق لهذا الوضع ، فهو مجاز في المرتبة الثالثة من الوضع ، وهذا بحسب اللغة ، وإن كان حقيقة بحسب العرف .^٢

أما المجاز فقد تقدّم أنّه مأخوذ من مفعّل ويعني الجواز والعبور ، وذلك يكون حصوله في الأجسام التي يصحّ عليها الانتقال من حيّز إلى حيّز آخر ، أما الألفاظ فإنّ إطلاق عليها ذلك للمشابهة ، كان الإطلاق فيها مجازاً .^٣

وكذا فالمجاز كما مرّ ذكره مفعّل وبناءه حقيقة إما في المصدر أو في الموضوع ، وإطلاقه في الفاعل فهو من باب المجاز ، فاستعماله في اللفظ المنتقل يكون مجازاً .

وإن كان مأخوذاً من الجواز المقابل للضرورة ، كان حقيقة فكما يمكن حصوله في الأجسام يمكن حصوله في غيرها . فاللفظ يكون موضوعاً لذلك الجواز ، لكونه موضوع لجواز استعماله في غير معناه الأصليّ ، فيكون حقيقة ، غير أنّ الجواز إنّما سمي جوازاً، لأنّه مجاز عن معنى العبور والتعدي .^١

ويرى العلامة أنّ الحقيقة على ما تقدّم قد تكون بأمر ثلاثة هي :^٢

١ . اللفظ : فإنّ إطلاقها على اللفظ يصير الحقيقة لفظاً ثابتاً أو مثبتاً ، ويقصد به ثبوته في المعنى الذي وُضع له ، ويكون حدّ الحقيقة بناء على ما تقدّم " اللفظ المستعمل

^٢ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤٢ .

^٣ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤٢ .

^١ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤٢ . وبعد كلّ هذا التحليل لمفهوم الحقيقة والمجاز نجدّه ينطلق من فكرة الأصوليّ وغلبة الجانب الأصوليّ على الجانب اللغويّ فيه .

^٢ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤١ والحقيقة والمجاز والقرائن التي تفصل بينهما عند

العلامة الطيبي : ٥

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطليحي (الانديراج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانيات)..... أ.م.د. طالب محمد نايف الشمري

فيما وُضع له في اللغة التي وقع التخاطب بها^٣.

٢ . الوضع : يصير الوضع في الحقيقة ثابتاً أو مثبتاً ، وعليه يمكن القول إنَّ اللفظ لم يتزحزح عن المعنى الأصلي عند استعماله .

٣ . الاستعمال : فحقيقة الاستعمال أن يكون ثابتاً أو مثبتاً ، " أي استعمال اللفظ في معناه الموضوع له في اللغة المصطلح عليها ، ويكون حدّها على التقديرين الأخيرين ذلك ."^٤

ويرى العلامة أنَّ الفرق بين حقيقة اللفظ والاستعمال أنَّ الأول راجع للفظ ، أمّا مع
الوضع فهو راجع إلى الاستعمال^٥. ويقسم العلامة الحقيقة على ثلاثة أقسام هي^٦ :
أولاً : - الحقيقة اللغوية :

وهي أن يكون اللفظ قد أثبت استعماله للمعاني المقصودة ، فوضع اللفظ لتلك
المعاني يُعدّ حقيقة لغوية . فالحقيقة اللغوية هي : " استعمال اللفظ في المعنى الموضوع
له الذي قامت بينه وبين اللفظ علاقة لغوية بسبب الوضع ، ولهذا يُطلق على المعنى
الموضوع له اسم " المعنى الحقيقي " ."^٧

ويرى العلامة أنَّهم قد احتجوا على إثباتها بأنَّ هناك ألفاظاً مستعملة في معانٍ ، فإن
كانت هي الموضوع لها ، كانت حقائق ، وهو المطلوب .
ثم يورد العلامة ما ذهب إليه الرازي الذي يرى إنَّ : " وإن كانت غيرها كانت مجازات
، والمجاز مسبق بالحقيقة ، وفرع عليها ، ووجود الفرع يستلزم وجود الأصل ، فالحقيقة
موجودة قطعاً " .^٨

ثانياً : - الحقيقة العرفية :

وهي أن يفتر المعنى للفظ يدلّ عليه في اللغة ، فيلجأ المتكلم إلى اختراع ألفاظ لهذه

^٣ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤١ .

^٤ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤١ .

^٥ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤١ .

^٦ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤٣ ، وفقه اللغة العربية (مسعود بويو) : ٢٠٩ .

^٧ (دروس في علم الأصول (الحلقة الأولى) : ٥١ .

^٨ (المحصول في علم الأصول : ١ / ١١٧ ، و نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤٣ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانيات)..... أ.م.د. طالب محمد نايف الشمري

المعاني ، إذ هي " اللفظ الذي نُقل عن موضوعه الأصلي إلى غيره لغلبة الاستعمال،
وصار الوضع الأصلي مهجورًا ، كاسم العدل ثم في عرف الاستعمال صار العادل ، فصار
حقيقة عرفية ."^٢

ويعرفنا العلامة الطريقة التي اتبعها الناس في وصولهم إلى الحقيقة العرفية قائلاً :
لما كرهوا الخروج عن قانون اللغة ، التجأوا إلى سلوك طريق يجمع تحصيل مطلوبهم ،
والتزامهم قانون اللغة ، فعمدوا إلى كل لفظ موضوع لمعنى يناسب معناه الذي طلبوا
التعبير عنه ، فنقلوه إليه ، إذ كان ذلك جرياً على قانون اللغة ، ولم يخترعوا لتلك المعاني
ألفاظاً من عندهم ، للعلة المذكورة ."^٣

ويوضح العلامة أنّ استعمال اللفظ في معناه الثاني ؛ أي : العرفي يكون خاضعاً إمّا
لعرفٍ عامٍّ أو خاصٍّ ، أمّا العرف العامّ فينحصر في أمرين :

أحدهما : أنّ يشتهر المجاز حتى يصبح حقيقة عرفية ، فيُستنكر استعمالها ،
فوجهات المجاز متعددة منها ما يكون بحذف المضاف وإقامة المضاف إليه ، كتحريم الخمر
، فهو مضاف بالحقيقة إلى الشرب ، أو أن يكون بتسمية الشيء باسم شبيهه ، كإطلاق
كلام زيد على حكايته ، أو أن يسمّى الشيء المتعلّق باسم المتعلّق ، كتسمية المِزادة بالراوية
التي هي اسم الجمل الحامل لها .^٤

وثانيهما : أن يخصص الاسم أو اللفظ ببعض مسمياته كاشتقاق اسم الدابة من
الدبيب حتى صارت تُعرف بعض البهائم بهذا الاسم ، ولفظ الملك من الألوكة وهي تعني
بالوضع الأصلي الرسالة ، فاختص اللفظ بالرسول ، وكذا الجنّ فهو مشتقّ من الاجتنان
فاختص اللفظ بعد ذلك بالبعض ، وغيرها كثير كالقارورة المشتقة لما يستقرّ فيه الشيء ، أما
الخابية فهي لما يخبأ فيه ، فاختص اللفظان بالبعض .^١

فيذهب العلامة إلى أنّ " التصرّف عرفاً إنّما هو على أحد الوجهين ، فلا يجوز

^٢ (فقه اللغة العربية (مسعود بوبو) : ٢٠٩ .

^٣ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤٤ .

^٤ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤٤ . ٢٤٥ .

^١ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤٥ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانية)..... أ.م.د. طالب محمد نايف الشمري

إثبات ثالث ، وإنما كانت هذه حقائق عرفية لوجود علامات الحقيقة فيها .^٢
" وأما العرف الخاص ، فهو ما لكل قوم من العلماء من اصطلاحات اختصوا بها ،
كما اختص الفقهاء بالنقض والكسر وغيرهما ، والمتكلمون بالجواهر والعرض وغيرهما ،
والنحويون بالرفع والنصب وغيرهما ، وهو معلوم قطعاً ."^٣ أي ما عرف بالحق الدلالي لكل
علم .

ثالثاً :- الحقيقة الشرعية :

وهي أن يكون اللفظ قد وُضع لمعنى ما لغةً ، ثم استعمل في الشرع لمعنى آخر مع
هجران الاسم اللغوي عما سُمي به في الوضع والحقيقة اللغوية ، فيحصل ألا يفهم السامع
من اللفظ غير معناه الشرعي ، مما يجعله عنده حقيقة شرعية .^٤

وينقل العلامة إجماع الأصوليين على تعريفها بكونها : " اللفظة المستعملة شرعاً
فيما وضعت له في ذلك الاصطلاح وضعاً أولاً ، سواء كان المعنى واللفظ مجهولين عند
أهل اللغة ، أو معدومين ، لكنهم لم يضعوا اللفظ بإزاء ذلك المعنى ، أو كان أحدهما
معلومًا والآخر مجهولاً ، وقد وقع الاتفاق على إمكانها ، وإنما النزاع في وقوعها ."^٥

ويرى العلامة أن (الصلاة ، والزكاة ، والحج ، والعمرة) هي ألفاظ جرت في ألفاظ
الشرع ؛ لعدم قصدتها في اللغة المحضة ، فالصلاة لغةً هي المتابعة والملازمة ،
لذا يسمى تابع السابق مصلياً ، أو للدعاء ، ومنه قول الأعشى :^١

وقابلها الريح في دنّها وصلّى على دنّها وارتسم

وللصلاة معنى لغوي آخر وهو عظم الورك ، وهو سبب تسمية الركعات
المخصوصة بالصلاة ؛ لوقوف المسلمين صفوفًا منتظمة ورأس أحدهم حالة ركوعه عند
صلا الآخر : وهو عظم الورك .^٢ والصلاة هي الدعاء والإنسان في الصلاة يكون الدعاء

^٢ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤٥ .

^٣ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤٥ .

^٤ (ينظر : فقه اللغة العربية (مسعود بوبو) : ٢٠٩ .

^٥ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤٥ . ٢٤٦ .

^١ (ديوان الأعشى : ١٩٦ .

^٢ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤٦ . ٢٤٧ . ٢٥٢ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانية)..... أ.م.د. طالب محمد سعيد نايض الشمري

جلّ همّه لذلك سميت به .

والمعنى اللغويّ للزكاة هو النموّ ، وفي الحجّ للقصد ، أما العمرة فهي الزيادة .
فاستعمل الشارع هذه الألفاظ في عبارات مخصوصة ، فالشرع نقل هذه الألفاظ اللغويّة من
الوضع الذي اصطلح عليه أهل اللّغة إلى الوضع الذي اصطلحه هو حتى شاع استعمال
هذه الألفاظ فعُدّت حقائق شرعيّة ، ومجازات لغويّة ، حتى إنّ السامع يذهب عند سماعه لها
إلى مقاصد الشارع الشرعيّة من هذه الألفاظ ، فأصبحت الصلاة استنادًا للوضع الشرعيّ
بمعنى الركعات المخصوصة التي يفعلها المسلم ، والزكاة للقدر الذي يخرجها المسلم لتطهير
نفسه ، أما الحجّ فهو أفعال معينة مخصوصة يؤدّيها المسلم عند البيت الحرام .^٣
وعند إطلاق هذه الألفاظ التي اصطلح عليها الفقهاء تتبادر إلى ذهن معانيها
الشرعيّة من دون الحقيقة اللغويّة فيها ، ويُعدّ هذا من خواص الحقيقة ، فاصطلحوا على هذه
الألفاظ بالحقائق الشرعيّة .^٤

ويتابع العلامة بحثه لهذه المسألة موضّحًا أنّ ما كان مجازًا عرفيًا لا يخرج عن كونه
حقيقة لغويّة كلفظ الدابة فهو في حقيقة الوضع يقصد به النملة والدودة ، ولكنه عرفاً أخذ
معنى آخر وهو البهائم ، ولشيوخ اللّفظ واشتهاره عدّ حقيقة عرفيّة ، فإنّ الحقيقة العرفيّة
والشرعيّة مجاز لغويّ ، وعليه فإنّه " لا يخرج عن كونه مجازًا بكونه حقيقة

عرفيّة أو شرعيّة." ^١ يتبيّن ممّا تقدّم أنّ اللّفظ يمكن أن تكون حقيقةً ومجازًا في آنٍ واحد.
وبعد فراغ العلامة من حديثه عن الحقيقة وأنواعها ، يخلص حديثه عن المجاز
فيوضح ابتداءً أنّه موجود في اللّغة والقرآن الكريم قائلاً إنّّه قد " اشتهر في اللّغة إطلاق
الأسد على الشجاع ، والحمار على البليد ، وغير ذلك مع الاتفاق على أنّها لم توضع في
اللّغة لهذه المعاني ، بل غيرها ، وأطلقت على هذه لمشابهة ما ، ولانعني بالمجاز سوى
هذا ."^٢

^٣ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤٧ . ٢٤٨ .

^٤ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٤٨ .

^١ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٣٩ .

^٢ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٦٥ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانية)..... أ.م.د. طالب محمد نايف الشمري

أما في إثبات المجاز في القرآن الكريم ، فإن العلامة يرى أن المجاز موجود في القرآن كوجوده في اللغة ، وهو بهذا يردّ على الأمدي الذي ذهب إلى القول بنفي الإمامية للمجاز في الذكر الحكيم وموافقهم للظاهرية الذين نفوا وجوده في القرآن الكريم ، فيقول العلامة : " كما أنّ المجاز واقع في اللغة ، فكذا هو واقع في القرآن والسنة ، خلافاً للظاهرية ، وأخطأ من نقل عن الإمامية موافقتهم ، فإنهم نصّوا على وقوعه في القرآن . لنا قوله تعالى : (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ) (وَ اسْأَلِ الْقَرْيَةَ) ° (جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ)^٦ إلى غير ذلك من الآيات وهي كثيرة ."^٧

ونرى العلامة يدافع عن وجود المجاز عاداً إياه من أفصح ما يتكلم به العرب وأبلغه في تحصيل مقاصدهم ، وهو هنا يبعد عن المجاز صفة الركافة والكذب ، فيرى أنّ المجاز لا يُعدّ كذباً ، وهو في الحقيقة مما يعدّه المتكلمون الحسن من القول فهم يذهبون إلى أن المستعار من الألفاظ والمجاز منها قولاً حسناً ، كما يقبحون الكذب

ولا يرى العلامة أنّ العجز عن الحقيقة يعدّ من دوافع النزوع إلى المجاز .^٨
وبيّن لنا العلامة العلة التي ألجأت الناس إلى استعمال المجاز ، فيذكر أنّ وراء ذلك أموراً منها ثقل اللفظ على اللسان ، فقد يجتمع في اللفظ الواحد حروف صعبة المخارج مثلاً ، أو أن يكون تركيبه متناقراً غير منضبط ، أو لثقل وزنه ، والمجاز كما علمنا سابقاً يُعدّ من الكلام الحسن ، فيعدل عن الحقيقة إلى المجاز لعذوبته .

وقد يكون الدافع من استعمال المجاز عوارضه ، فاللفظ المجازي قد يكون صالحاً

^٣ (ينظر : الإحكام في قواعد الأحكام : ١ / ٣٨ .

^٤ (سورة الشورى : ١١ .

^٥ (سورة يوسف : ٨٢ .

^٦ (سورة الكهف : ٧٧ .

^٧ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٦٦ . ٢٦٧ .

^٨ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٦٨ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطليحي (الانديراج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانيات)..... أ.م.د. طالب محمد عويد نايض الشمري

للسجع ازدواج الكلام كما في قوله تعالى : (لَسْتُمْ بِأَخِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ)^٢ و
(إِذَا فَرَعْتَ فَانَصَبْ * وَإِلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ)^٣ ، أما ازدواج الكلام ، نحو : " حتى
عاد تعريضك تصريحًا وتمريضك تصحيحًا " .

أو أن يكون للمطابقة : " وهي الجمع بين الشيء وضده كقوله تعالى : (لِكَيْلَا
تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ)^٤

أو للمجانسة ، فتورد كلمتين تجانس إحداها الأخرى في تأليف حروفهما ، ومنه قوله
تعالى : (وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ)^٥. ومن عوارض المجاز المقابلة * وهي إيراد لكلام ثم
مقابلته بمثله ، إما في المعنى مثل : (وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا)^٦ والمكر منه تعالى
العذاب ، وجعله مقابلًا لمكرهم برسله .

أو في اللفظ مثل : ليس من جمع إلى الكفاية الأمانة ، كمن أضاف إلى العجز
الخيانة ، وجعل مقابلة الكفاية العجز وبإزاء الأمانة الخيانة ، وغيرها من أصناف البديع.^٧
كما يكون للزنة والروي ، والحقيقة لا تصلح لذلك ، كما يمكن أن يكون المعنى أبلغ
من اللفظ الحقيقي ، فعند القول : " رأيت أسدًا " يكون المعنى أبلغ في وصف الشجاعة من
قول : " رأيت رجلاً كالأسد " . أو أن يكون للتعظيم ، أو للتحقير ، أو لزيادة البيان ويكون
للتوكيد ، أو لتلطيف الكلام ، " فَإِنَّ النَّفْسَ إِذَا سَمِعَتِ الْمَعْنَى الْمَجَازِيَّ حَصَلَ لَهَا شَوْقٌ إِلَى
الوقوف على كمال المعنى لا يحصل مع الحقيقة ، إذ يحصل المعرفة التامة ، فلا يحصل
شوق إلى شيء لاستحالة تحصيل الحاصل . بخلاف المجاز الذي يحصل به التعريف من

^٢ (سورة البقرة : ٢٦٧ .

^٣ (سورة الإنشراح : ٧ _ ٨ .

^٤ (سورة الحديد : ٢٣ .

^٥ (سورة النمل : ٤٤ .

* (وتسمى أيضًا المشاكلة اللفظية : وهي ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته، أي لمجيئه
معها من اللبس معول فيه على معمول اللفظ الذي تمت الشاكلة به، أو على عامله. ينظر : معجم
المصطلحات البلاغية وتطورها : ٣ / ٢٥٧ .

^٦ (سورة النمل : ٥٠ .

^٧ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٧٠ . ٢٧١ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز هي كتاب "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانية)..... أ.م.د. طالب محمد نايف الشمري

بعض الوجوه ، فيحصل بالوجه الذي عرفته لذة وبفقدان الكمال ألم ، فتحصل لذات وآلام متعاقبة ، واللذة إذا حصلت عقيب الألم كانت أقوى ، وكان الشعور بها أتم . فإذا عبر عن المعنى بلفظه الحقيقي حصلت المعرفة التامة ، فلا تحصل اللذة القوية.^٢

ويتضح مما تقدم مدى عمق التفكير البلاغي للعلامة الطيبي ، فقد أكد ما للمجاز من أهمية بلاغية في اللغة وكون التعبير والتشويق من أهم ما يجب أن تتوافر عليه اللغة .

ولا يقف العلامة عند بيان الغايات والعوارض ، فهو يتعدى ذلك ليتحدث عن أقسام المجاز ، فيذكر أن له أقساماً بحسب الأفراد والتركيب ، فيرى أن المجاز في المفردات متفق عليه كما مر بنا سابقاً ، وكذا الحال مع المركبات غير أنهم اختلفوا ، فمنه ما يكون فيه اللفظان قد استعملتا في معنهما الحقيقي ، ولكن التركيب لا يكون مطابقاً ، كقول الشاعر :

أشاب الصغير وأفنى الكبير ر كز الغداة ومز العشي

فالألفاظ في البيت قد استعملتا لمعناها الحقيقي ، فإن إسناد أشاب إلى كز الغداة يُعد مجازاً مركباً وليس بحقيقي^٣ .

ومنه ما " يقع فيهما ، فكقولك : أحياني اکتحالي بطلعتك ، فإن اکتحال هنا مجاز إفرادي ، والإحياء مجاز إفرادي ، وإسناد الإحياء إليه مجاز تركيب ، لأنه حقيقة إلى اکتحال . "١ وقد ذهب ابن الحاجب إلى أن جهة الإسناد واحدة ، فالمجاز لا يتحقق إلا باختلاف جهتيه ، وهو غير متحقق في إسناد الإحياء إلى اکتحال ؛ لاتحاد جهته . فالمجاز في المفرد خاصة .^٢

ويرد العلامة على ذلك بقوله : " وليس جيد : فإن إسناد الفاعلية والمفعولية متغايران ، فإذا كان اللفظ بحيث يصح إسناد الفاعلية ، كان إسناده إليه إسناد المفعولية مجازاً وبالعكس . "٣

٢ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٧١ .

٣ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٧٢ .

١ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٧٢ . ٢٧٣ .

٢ (ينظر : رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب : ١ / ٣٨٢ ، ونهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٧٣ .

٣ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٧٣ .

* (عند النظر في هذه الأقسام نجده يجعل المجاز مقابلاً لمصطلح البلاغة وفنونها الثلاث : البيان ،

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانيات)..... أ.م.د. طالب محمد نايف الشمري

ومن بالجدير بالذكر أنّ العلامة ذهب كما فعل غيره من علماء الأصول واللغة إلى
تقسيم المجاز المفرد إلى أقسام عدّة ، وصلت إلى ثلاثة عشر قسمًا هي * :

١ . إطلاق اسم السبب على المسبب ، ومنه هذه الأسباب " القابل سال الوادي ، والصورة
تسمية اليد قدرة ، والفاعل تسمية المطر بالشتاء ، والغاية تسمية العنب خمرًا ، والعقد
نكاحًا "٤

٢. ذكر اسم المسبب على السبب ، كتسمية المرض الشديد موتًا . ويرى العلامة أنّ القسم
الأول أحسن من الثاني ، بقوله إنّ : " العلة الفاعلية أقوى الأسباب ، فجاز أن يترجح
على الغاية التي ترجحت بالمعلوليّة المرجوحة . ولما استلزم السبب المعين المسبب
المعين ، والسبب المعين السبب المطلق لا المعين ، كان نقل اسم السبب إلى
المسبب أحسن من العكس . "٥

٣. التسمية بالمشابهة ، وهي ما ذكرها العلامة كما مرّ بنا سابقًا بأنّها الاستعارة ، ك(الأسد
للشجاع ، والحمار للبليد) ، وقد تكون هذه المشابهة بالشكل ، أو في صفة ظاهرة كما
مثّل سابقاً .

٤. تسمية الشيء باسم الضدّ ، ويمكن أن يلحق هذا القسم بالقسم الثالث ، لقوله تعالى :
وَجَزَاء سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ١) ، فكما أنّ هناك ضديّة في نسبة العلاقة ، فهناك
مشابهة ؛ للمشابهة بين السيئة وجزائها ٢ .

٥. أن ينقل اسم الكل إلى الجزء ، كإطلاق اللفظ العامّ على اللفظ الخاصّ ، كما يدخل بنوع
من الاعتبار تحت السبب .

٦. وهو بعكس ما سبقه أي أن يطلق الجزء على الكلّ ، كأن يقال للزنجيّ : أسود، ويرى
العلامة أنّ القسم الذي سبقه أولى منه ؛ لاستلزام الكلّ الجزء دون عكسه ، وهذه

والمعاني ، والبديع .

٤ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٧٣ .

٥ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٧٣ . ٢٧٤ .

١ (سورة الشورى : ٤٠ .

٢ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٧٤ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتاب "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانيات)..... أ.م.د. طالب محمد نايف الشمري

- الملازمة تُعدّ سبباً في التجوز المستقل^٣.
- ٧ . أن يسمّى الإمكان بالوجود "كما يقال في الخمر في الدنّ: إنها مسكرة".^٤
- ٨ . أن يطلق المشتق بعد زوال المشتق منه ، كما في (الضارب) لمن فرغ منه.
- ٩ . أن يسمّى الشيء بما يؤول إليه ك(الشارب) بالسكران .
- ١٠ . المجاورة ، كالراوية المنقولة من الجمل إلى الظرف .
- ١١ . " المجاز بسبب ترك أهل العرف استعماله فيما كانوا يستعملونه فيه ، كالدابة في
الحمار".^٥

- ١٢ . المجاز باعتبار الزيادة والنقصان .
- ١٣ . أن يسمّى المتعلّق باسم المتعلّق ، كما في تسمية المعلوم علماً ، والمقدور قدرة^٦ .
وكما بينّ العلامة أقسام المجاز وكون المجاز واقع في بسائط الألفاظ وفي المركبات
منها فإنّه يعرج بذكر محل المجاز ، فهو يرى أنّه بعد معرفة كون الحقيقة والمجاز من
عوارض الألفاظ ، وبما أنّ بسائط الألفاظ هي : اسم وفعل وحرف ، لزم معرفة محل المجاز
ومدى وقوعه في هذه البسائط .

فيرى العلامة المجاز يمكن أن يدخل الحرف إذ يرى أنّه إن استعملنا " مِنْ " في
الانتهاء كان هذا الاستعمال مجازاً في المفرد^١.
وهو هنا يخالف الرازي الذي يذهب إلى عدم دخول المجاز في الحروف بالذات ،
لعدم استقلالها بالمفهوميّة ، إذ أنّها تكتسب مفهوميّتها بانضمامها إلى غيرها ، فإنّ ضمّت
إلى ما ينبغي ضمّها إليه ، فلا مجاز هنا ، أما إن ضمّت لما لا ينبغي أن تضمّ إليه كان
المجاز هنا في التركيب لا في المفرد^٢.

أمّا في الفعل فالعلامة يرى أنّه من الجائز دخول المجاز الأفعال ذلك " إنّ مجازيّة

^٣ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٧٤ .

^٤ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٧٥ .

^٥ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٧٥ .

^٦ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٧٥ .

^١ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٧٦ .

^٢ (ينظر : المحصول في علم الأصول : ١ / ١٣٧ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطليحي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانية)..... أ.م.د. طالب محمد حميد نايف الشمري

المركب لا ينحصر في فرد بعينه ،فجاز كون الفعل مجازاً باعتبار صيغته ، بأن يدلّ وضعاً
على زمان ماضٍ ويستعمل في المستقبل مجازاً ، وليس في المشتق منه "٣.

وكما هو الحال في الماضي يكون في المضارع ، فهو يرى كما قيل عنه أنّه مشترك
، فقد قيل إنّه مجاز في أحد الزمانين ، وحقيقة في الآخر ، لكن الاختلاف كان في أي
منهما يكون حقيقة ، وإنّ اعتقاد المجاز أقل من الاعتقاد الاشتراك . وكذا فلان صيغة
الإخبار قد تردّ في الإنشاء والتهديد وغيره ، فاعتقاد المجاز فيها أولى من الاشتراك .٤

بقي علينا هنا أن نذكر القسم الأخير من بسائط الألفاظ ألا وهو الاسم ، فإنّ العلامة
يذهب إلى أنّ المجاز وارد في الاسم المشتق وذلك " إنّ المشتق المركب من المشتق منه
ومن صيغة خاصة تدلّ على الفاعلية أو المفعولية ، فجاز أن يكون المجاز في الصيغة ،
كما قلنا في الفعل . وأيضاً قد بينا أنّ اسم الفاعل إذا كان بمعنى الماضي عند بعضهم أو
بمعنى المستقبل ، فإنّه يكون مجازاً لا باعتبار مجازية المشتق منه . ولأنّ اسم الفاعل قد
يأتي بمعنى المفعول مجازاً ، ولأنّ الفاعل قد يأتي بمعنى الفاعل

وبمعنى المفعول ؛ فاعتقاد المجازية في أحدهما أولى من اعتقاد الاشتراك "١.

ومما تجدر الإشارة إليه عدم إغفال العلامة عن شرائط المجاز فهو يرى أنّ شرائطه
ثلاثة ، هي:٢:الأول : أنّه لا بدّ من وجود علاقة بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي ، وإلاّ
كان اختراعاً.أما الثاني: فهو انتفاء المانع ، وذلك أن لا يمنع أهل اللّغة منه ، فإنّهم لو
منعوا منه لم يجز الاستعمال ، كما أنّهم منعوا من استعمال نخلة لطويل غير إنسان ،
وشبكة للصيد ، وابن للأب ، وبالعكس ، وكاشتراط عدم منع أهل اللّغة ، فكذا يجب أن لا
يمنع منه الشرع ، كما منع إطلاق اسم الكافر على المؤمن باعتبار كفر تقدّم إن جعلناه
مجازاً ، أو باعتبار المعنى الحقيقي كالتغطئة إذ صارت مجازاً عرفياً . وفي الثالث يرى

٣ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٧٦ .

٤ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٧٧ .

١ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٧٧ .

٢ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٧٨ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانية)..... أ.م.د. طالب محمد نايف الشمري

العلامة أنه لا يشترط في المجاز النقل أي أن اللفظ لا يستعمل في معناه المجازي في كل صورة إلاّ بنص أهل اللغة عليه . إذ يذهب إلى أنه لو كان نقلياً لتوقف أهل العربية عليه ، وبالتالي يكون باطلاً فكذا المتقدم .

" إعلم أنّ أكثر اللغة مع تأمله مجاز لا حقيقة . وذلك عامّة الأفعال ؛ نحو قام زيد، وقعد عمرو ، وانطلق بشر ، وجاء الصيف وانهمز الشتاء . ألا ترى أنّ الفعل يفاد منه معنى الجنسيّة ، فقولك : قام زيد ، معناه : كان منه القيام أي هذا الجنس من الفعل، ومعلوم أنه لم يكن منه جميع القيام ؛ وكيف يكون ذلك وهو جنس والجنس يُطبق جميع الماضي وجميع الحاضر وجميع الآتي الكائنات من كل من وجد منه القيام ومعلوم أنه لا يجتمع لإنسان واحد (في وقت واحد) " ^٣

كلام لابن جني افتتح به العلامة كلامه فيما إذا كان المجاز هو الغالب في اللغة ، وقد اتخذ العلامة من النصّ المتقدّم تمهيداً لرفضه هذه المسألة ؛ فإنّ العلامة يرى أنّ الكلام المتقدّم " ليس بجيد ؛ لأنّ المصدر دال على الماهية من حيث هي هي ، ولا يستلزم وحدة ولا كثرة وقد توهم أنه دال على جميع أشخاص الماهية " ^١

ولهذا فإنّ العلامة يرى أنه قد تهجر الحقيقة ويكثر استعمال المجاز إلى حدّ التعاكس فيهما فتصير الحقيقة مجازاً عرفياً ، والمجاز اللغوي حقيقة عرفية ^٢ .
أما فيما إذا كان المجاز المركب مجازاً عقلياً أم لا ؟ فإنّ العلامة يرى أنّ " الفعل إذا كان بحيث يصدر عن ذات ، فاستناده في الحقيقة إلى تلك الذات ، لأنها المؤثرة فيه ، فإذا أسند إلى غيرها كان مجازاً عقلياً " ^٣ .

ثم يعلل العلامة ذلك بأنّ الإسناد إلى المؤثر هو حكم عقليّ ثابت في نفس الأمر، فنقله عن متعلقه إلى غيره نقل لحكم عقليّ لا للفظ لغويّ، ويستند العلامة في ذلك على ماورد من

^٣ (الخصائص : ٦٠٢ .

^١ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ : ٢٨١ .

^٢ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٨٤ .

^٣ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٨٥ .

^٤ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٨٥ .

رؤية لساندة للحقيقة والمجاز هي كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانية)..... أ.م.د. طالب محمد نايف الشمري

آيات في القرآن الكريم منها: (وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا) وقوله تعالى: (مِمَّا تُنْبِتُ
الْأَرْضُ)^١، فإنّ العلامة يرى أنّ الإخراج والإنبات إنّما يستندان في نفس الأمر وعلى سبيل
الحقيقة إلى الله تعالى، فإسنادهما إلى الأرض يكون لاشك مجازاً عقلياً^٢.

إلا أنّ الرازي يذهب إلى أنّ الأفعال تدلّ على صدور أمر عن شيء ما ، من غير
دلالة على خصوصية ذلك المؤثر ، وإلا لكان لفظة " أخرج " خبراً تاماً ، وكان يقبل
التصديق والتكذيب من غير انضمام شيء آخر إليه ، وليس كذلك ، ولصحة أخرجه القادر
وغير القادر ، وليس الأول تكريراً ولا الثاني نقضاً^٣.

ويرى العلامة أنّ رأي الرازي المتقدّم " فيه نظر ، لأنّ التأكيد ليس تكريراً ، والتجوز
ليس نقضاً ، وذكر غير القادر قرينة . ولأنّ لو سلم استناده إلى القادر ، لكن لا دلالة
على خصوصية ذلك القادر ، وإلا لزم حصول الاشتراك اللفظي بحسب تعدد القادرين^٤.

وعليه فإنّ العلامة يذهب إلى أنّه لو ثبت هذا فأضيف ذلك الفعل إلى غير ذلك
القادر الذي هو صادر عنه ، لم يكن التعبير واقعاً في مفهومات الألفاظ بل في الإسناد .
فيكون الفرق بين هذا النوع من المجاز وبين الكذب ، القرينة الحالية ، كالعلم والظن بانتفاء
كذب المخبر ، وهنا يعلم إرادة المجاز ، وإنّ يقترن بالكلام هيئات مخصوصة قائمة بالمتكلم
، تكون دالة على أنّ المراد ليس الحقيقة ، ويعلم هذا بسبب خصوصية القضية انتفاء داعي
المتكلم إلى ذكر الحقيقة ، فيعلم إرادة المجاز . أو المقاليّة بأن يذكر عقيب كلامه ما يدلّ
على غير ظاهره^٥.

ثم يورد العلامة بعد ذلك مباحث مشتركة بين الحقيقة والمجاز ، ويقسمها على
أربعة أقسام ، هي :

^٥ (سورة الزلزلة : ٢ .

^٦ (سورة يس : ٣٦ .

^٧ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٨٥ .

^٨ (ينظر : المحصول في علم الأصول : ١ / ١٣٩ .

^١ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٨٦ .

^٢ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٨٦ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانيات)..... أ.م.د. طالب محمد نايف الشمري

أولاً : عدم التلازم بينهما :- يرى العلامة أنّ عدم استلزام الحقيقة المجاز ظاهر؛
ذلك أنّ الحقيقة هي استعمال اللفظ فيما وضع له ، ولا يجب من وضع اللفظ واستعماله في
موضوعه استعماله في غيره للعلاقة ، وعليه فلا يجب في الحقيقة المجاز .^٣
أما المجاز فهو استعمال اللفظ في غير ما وضع له لعلاقة بينه وبينه ، فيكون لا
شك مسبوق بالوضع ، لكن العلامة يرى أنّه لا يجب من الوضع الاستعمال ، فأمكن انفكاك
المجاز عن الحقيقة ، " نعم يستحيل انفكاكه عن الوضع الأصلي ؛ لكونه تابعاً ، فيستحيل
وجوده بدون وجود متبوعه ."^٤

ثانياً :- إمكان الخلو عنهما :- مرّ بنا في حدّ الحقيقة والمجاز والتعريف بهما أنّ
الحقيقة هي استعمال اللفظ فيما وضع له ، ويقابلها المجاز لا في اللفظ ولا في الاستعمال
بل في الوضع ، فيكون بحسب ذلك اللفظ المستعمل في غير ما وضع له .^١
ويرى العلامة انطلاقاً من التعريفين السابقين أنّه " لا شك في أنّ الاستعمال مسبوق
بالوضع ، ففي حالة الوضع قبل الاستعمال لا يكون اللفظ حقيقةً ولا مجازاً ، وإنما يصير
أحدهما بعد الاستعمال . نعم أنّه ينذر ذلك بل لا يوجد ، لعدم معظم فوائد الوضع ."^٢
وهنا يذهب العلامة إلى أنّ الأعلام ليست حقيقةً ولا مجازاً ، لكونها من الألقاب .
فبناءً على التعريفين السابقين للحقيقة والمجاز فذلك يستدعي كونهما قد وضعا قبل
الاستعمال لغةً ، وأسماء الأعلام ليست كذلك ، فإنّ مستعملها لم يستعملها فيما وضعه أهل
اللغة ولا في غيره ، لأنّها لم تكن من وضعهم ، فإنّها ألفاظ مستعملة من كلام العرب ما عدا
الوضع الأول ، فإنّه لا يخلو عن الحقيقة والمجاز .^٣
أما الرازيّ فإنّه يذهب إلى إمكان خلو الألفاظ عن الحقيقة والمجاز ، فدلالة اللفظ

^٣ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٨٧ .

^٤ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٨٧ .

^١ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٩٠ .

^٢ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٩٠ .

^٣ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٩٠ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز هي كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطليحي (الانديراج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانيات)..... أ.م.د. طالب محمد سعيد نايض الشمري

لديه قد لا تكون حقيقة ولا مجازاً .^٤

ويرد العلامة على الرأي المتقدم بقوله : " وليس بجيد ، فإن الدلالة مسبوقة
بالاستعمال ."^٥

ثالثاً : إمكان الجمع بينهما :

يرى العلامة في هذا الطرح أنّ الحقيقة والمجاز هما من الأمور الإضافية المنسوبة
إلى الوضع ، وعليه فإنه لا ضير في جواز اجتماعهما عند تعدد المعاني ، فالأسد حقيقة
في الحيوان المفترس ومجاز في الشجاع ، بل يذهب العلامة إلى أنّ ذلك يجب في كل ما
استعمل في حقيقة وله مجاز .^١

ثم يذهب العلامة إلى أنّه إذا اتحد المعنى ، فإنّ تعدد الواضع ممكن ؛ ذلك أن تضع
إحدى القبيلتين لفظاً لمعنى ، ويتجوّز به آخرون في ذلك المعنى بعينه ، سواء كانوا قد
وضعوا لفظاً آخر أو لم يضعوا ، وكذا حال العرف بالنسبة إلى اللغة ، فإنّ الدابة في الأسد
حقيقة لغوية ومجاز عرفي .^٢

أما باتحاد المعنى والواضع ، فيرى العلامة أنّه لا يمكن اجتماعهما في لفظ واحد ؛
لاستحالة اجتماع المتقابلات .^٣

أما هل يجوز أن يكون اللفظ حقيقة في شيء ومجازاً في آخر ، والمقصود إرادتهما
معاً من ذلك اللفظ ؟

يجيب العلامة على هذا السؤال بأنّه يجوز ذلك مجازاً ، أما مع الحقيقة فلا ، فهو
يرى أنّ " الحقيقة قد تصير مجازاً وبالعكس ، فإنّ الحقيقة إذا قل استعمالها صارت مجازاً

^٤ (ينظر :المحصول في علم الأصول : ١ / ١٤٧ .

^٥ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٩٠ .

^١ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٩١ .

^٢ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٩١ .

^٣ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٩١ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز هي كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانيات)..... أ.م.د. طالب محمد نايف الشمري

عرفياً ، والمجاز إذا كثر استعماله صار حقيقة عرفية ، كالألفاظ العرفية .^٤
رابعاً : المميز بينهما :

ويرى العلامة أنه يقع في وجوه ، هي :

١. تنصيب أهل اللغة عليه ، فأما أن يقول الواضع : هذا حقيقة ، وهذا مجاز ، أو يذكر
أحدهما ، أو خواصهما .

٢. أن يسبق المعنى إلى الفهم أهل اللغة عند سماع اللفظ مجرداً عن القرينة يعطي كونه
حقيقة فيه ، إذ لولا كونه موضوعاً له دون غيره ، لم يسبق فهمه . والمجاز بخلافه وهو
الذي لا يتبادر إلى الذهن فيه من دون القرينة .^١

٣. استعمال أهل اللغة لفظاً مجرداً عند قصد الإفهام لمعنى معين ، ولو عبروا عنه بغيره،
أو عبروا به عن غيره لم يجردوه بل ضموا إليه قرينة فيعلم أن الأول حقيقة ، إذ لولا
علمهم باستحقاق تلك اللفظة لذلك المعنى لما اقتصرنا عليها ، ويكون الثاني مجازاً .^٢

٤. تعلق اللفظ بما يستحيل تعلقه به يقتضي كونه مجازاً ، للعلم بانتفاء الوضع مثل قوله
تعالى : (وَ اسْأَلِ الْقَرْيَةَ) .^٣

٥. أن يوضع اللفظ لمعنى ثم يترك استعماله في بعض موارد ، ثم يستعمل بعد ذلك في
غير ذلك الشيء ، عرف مجازاً عرفياً ، كالدابة للحمار .

٦. الاطراد في الحقيقة وعدمه في المجاز ، كاللفظة " عالم " لما صدق على " ذي علم "
صدق على كل ذي علم ، وبخلافه المجاز ، فإنه يصح (وَ اسْأَلِ الْقَرْيَةَ) ولم
يصح : وأسأل البساط .^٤

^٤ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٩٢ .

^٥ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٩٢ .

^١ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٩٢ - ٢٩٣ .

^٢ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٩٣ .

^٣ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٩٣ . سورة يوسف : ٨٢ .

^٤ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٩٤ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الاندياج ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانيات)..... أ.م.د. طالب محمد نايف الشمري

٧. امتناع الاشتقاق دليل على المجاز ، فإن الاسم إذا كان موضوعاً لصفة ، ولا يصح أن يشتق لموضوعها منها اسم ، مع عدم المنع من الاشتقاق ، دلّ على كونه مجازاً ، وذلك أنّ لفظ الأمر لما كان حقيقة في القول اشتق منه الأمر والمأمور ، ولما لم يكن حقيقة في الفعل ، لم يوجد فيه الاشتقاق .^٥

٨. أن يكون الاسم قد اتفق على كونه حقيقة في غير المسمى المذكور ، وجمعه يخالف جمع المسمى المذكور ، فيعلم أنّه مجاز فيه كالأمر ، فإنّه يجمع بالمعنى الحقيقي بأوامر ، وفي الفعل بأمر .^١

٩. إذا كان المعنى الحقيقي متعلقاً بالغير ، فإذا استعمل فيما لا يتعلق به شيء كان مجازاً .
١٠. يعدّ العلامة صحة النفي دليل على المجاز ، وعدمهما دليل الحقيقة ، فإنّه يصحّ نفي الحمار عن البليد، ولا يصحّ نفي الإنسانية عنه .

١١. إنّ التزام تقييد اللفظ دليل على المجاز ، مثل : جناح الذل ، ونار الحرب .

١٢. أن يتوقف اللفظ على المسمى الآخر دليل المجاز ، كقوله تعالى : (وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ) .^٢

بقي علينا أن نذكر أنّ العلامة يذهب إلى ترجيح الحقيقة على المجاز ؛ وذلك " لأنّ دلالتها أظهر فإذا اشتمل أحد الخبرين على الحقيقة والآخر على المجاز ، قدّم الأول. وهو ضعيف ، لأنّ المجاز الراجح أظهر في الدلالة من الحقيقة المرجوحة ، ولأنّ المجاز الذي هو الاستعارة أظهر دلالة من الحقيقة ، فإنّ قولنا : فلان ينحر أقوى دلالة من قولنا : يضحى."^٣

وقام العلامة كذلك بترجيح الحقائق اللغوية والعرفية والشرعية إحداهما على الأخرى ، يقول : " الدال على المقصود منه بالوضع الشرعيّ أو العرفيّ أولى من الدال عليه بالوضع

^٥ (ينظر : نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٩٧ .

^١ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ١ / ٢٩٧ .

^٢ (سورة آل عمران : ٥٤ .

^٣ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ٥ / ٣١٢ . ٣١٣ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الحلبي (الانزياح ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانيات)..... أ.م.د. طالب محمد سعيد نايض الشمري

اللغوي . والوجه أن يقال : حمل اللفظ الذي صار شرعياً في غير ما وُضع له في اللغة على الشرعيّ أولى من حمله على اللغويّ ، لأنّ اللغويّ المنسوخ حينئذٍ . أمّا الذي ليس كذلك مثل أن يكون لفظ يدلّ بوضعه الشرعيّ على حكمه ، ولا عرف للشرع في هذا اللفظ فإنّه يترجح الأوّل عليه ، لأنّ اللغويّ حيث لم ينقله الشرع يكون لغويّاً عرفياً شرعياً . والأول شرعيّ لا غير ، والنقل على خلاف الأصل فلا ترجيح حينئذٍ .^١

وبعد ما ذهب إليه العلامة من تقسيم للحقيقة والمجاز والقول بالترجيح ، فإنّ أحد الباحثين يذهب إلى " أن الأمر ليس دائماً بهذا التقييد الصارم ، وإلا لما كان الجدل والخلاف بين اللغويين في هذا الموضوع . لأنّ الحقيقة اللغوية الأولى قد ينحيا التطور الاجتماعيّ ، أو رقي العقل والوعي فتنسى وتحلّ محلّها حقيقة جديدة بغلبة الإلفة والحاجة والاستعمال . وهجر الحقيقة الأولى إلى غيرها سمّوه مجازاً ، ثم سمّوا ما آلت إليه واستقرت عليه : حقيقة شرعية أو عرفية . فإذا ما خرج المتكلم عن أصل وضع إحدى هاتين الحقيقتين الجديدتين _ مثلاً _ سمي ذلك تجاوزاً أو مجازاً مرة أخرى ."^٢

مما تقدّم فإنّ الأصوليين بشكل عام والعلامة خصوصاً قد اهتموا اهتماماً واضحاً بالدليل اللفظيّ ، وهو ما جعلهم يبحثون فيه ويخصصون له الأبواب متتبعين له ، غائصين في أعماق البحث الدلاليّ لمعرفة الاستنباط السليم للأحكام الشرعية .

أهم نتائج البحث :-

- لعلّ أبرز النتائج التي توصل إليها البحث ، ما يأتي :
- إنّ علماء العرب ولا سيما العلامة الحلبيّ ، قد تنبهوا لمعنى الإنزياح وعرفوا مصطلحه بما يستعمله اللغويون اليوم . وإنّ الإنزياح كما يرى العلامة ضرورة اقتضتها كثرة المعاني المعبر عنها .
 - يرى العلامة أنّ المجاز أحد أنواع الإنزياح والاتساع في طلب الألفاظ ، فالمجاز يُعنى بانتقال اللفظ عن موضعه إلى موضع آخر من غير إهمال .
 - لم يبتعد العلامة عند عرضه لحدّ الحقيقة عن عُرف اللغويين والبلاغيين بشكل خاصّ .
 - استعمال العلامة _ نتيجة تأثره بمنهجه الأصوليّ _ لمصطلحات أصوليّة في التعبير عن ظواهر لغويّة ك(النقصان) مقابل (الحذف) عند البلاغيين ، و(المقابلة) مقابل (المشاكلة) .
 - أنّ التضمين وإضافة حروف التشبيه تدخل لديه في الزيادة .

^١ (نهاية الوصول إلى علم الأصول : ٥ / ٣١٣ ، وينظر : المصدر نفسه : ١ / ٣٤٧ . ٣٤٨ .

^٢ (فقه اللغة العربيّة (مسعود بوبو) : ٢١٠ .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الانزياح ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانية)..... أ.م.د. طالب محمد محمد نايف الشمري

- إنَّ النقل لديه يعدُّ من أهم أنواع المجاز ، ويرجح لديه على الزيادة والنقصان .
- يركز العلامة على مبدأ الاستعمال ويرى أنَّه الأساس في وضع الألفاظ وإعطائها للمعاني المبتغاة.
- يؤكِّد العلامة على وجود المجاز في اللغة العربيَّة ويرى إنَّه من أفصح ما يتكلم به العرب .

قائمة المصادر والمراجع :-

• القرآن الكريم .

_ أ _

- الإحكام في أصول الأحكام ، علي بن محمد الأمدي (ت ٦٣١ هـ) ، تح : د. سيد الجميلي ، دار الكتاب العربي _ بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ .
- أسرار البلاغة ، عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني (ت ٤٧٤ هـ) ، تعليق : محمود محمد شاكر ، مطبعة المدني بجة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢ هـ . ١٩٩١ م .
- الانزياح من منظور الدراسات الأسلوبية ، د . أحمد محمد ويس ، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع _ بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٦ هـ . ٢٠٠٥ م .

_ ب _

- بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة ، عبد المتعال الصعيدي ، المطبعة النموذجية ، الطبعة الرابعة .
- البيان العربي دراسة تاريخية فنية في أصول البلاغة العربيَّة ، د. بدوي طبانة ، مكتبة الأنجلو المصرية ، ١٩٥٨ ، الطبعة الثانية .

_ ج _

- جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع ، أحمد الهاشمي ، الطبعة الثانية عشرة ، ١٩٦٠ م

_ خ _

- الخصائص ، أبو الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢ هـ) ، تح : محمد علي النجار ، عالم الكتب _ بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٣١ هـ . ٢٠١٠ م .

_ د _

- ديوان الأعشى الكبير (ميمون بن قيس) ، شرح وتعليق : د . محمد حسين ، مكتبة الآداب ، د . ت ، د . ط .

_ ر _

- رؤية لسانية في الإعجاز القرآني ، د. حمزة فاضل يوسف ، رند للطباعة والنشر والتوزيع _ دمشق ، الطبعة الأولى ، ٢٠١٠ م .
- رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب ، تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (ت ٧٧١ هـ) ، تح : الشيخ علي محمد معوض ، و الشيخ عادل أحمد عبد الموجود ، عالم الكتب ، د . ت ، د . ط .

_ ش _

- شرح الرضي على الشافية ، رضي الدين الاسترلابادي ، تح : محمد محيي الدين وآخرون ، مطبعة الحجازي ، القاهرة .

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتابه "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الحلبي (الانزياح ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانيات)..... أ.م.د. طالب محمد عويد نايف الشمري

- ع -

- علم الوضع _ دراسة في فلسفة اللغة بين علماء أصول الفقه وعلماء اللغة ، د . عبد الرزاق أحمد الحري ، مركز البحوث والدراسات الإسلامية _ ديوان الوقف السني ، ١٤٢٧ هـ . ٢٠٠٦ م ، د . ط .

- ف -

- فقه اللغة العربية ، د . مسعود بوبو ، منشورات جامعة دمشق ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٢ هـ . ٢٠٠٢ م .

- ك -

- الكشاف ، الزمخشري ، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي مصر ، ١٩٤٨ .
- الكليات ، أبو البقاء الحسني الكوفي ، طبعة بولاق ، الطبعة الثانية .

- ل -

- لسان العرب ، ابن منظور (ت ٧١١ هـ) ، تح : عبد الله علي الكبير ، و محمد أحمد حسب الله ، هاشم محمد الشاذلي ، دار المعارف _ القاهرة ، د . ط ، د . د .

- م -

- المحصول في علم الأصول ، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي (ت ٦٠٦ هـ) ، منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية _ الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٠ هـ .
- المعتمد في أصول الفقه ، أبو الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري (ت ٤٣٦ هـ) ، دار الكتب العلمية _ بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣ هـ .
- معجم المصطلحات البلاغية وتطورها ، أحمد مطلوب ، مطبوعات المجمع العلمي العراقي ، ١٩٨٧ .
- مفتاح العلوم ، السكاكي ، تح ، أكرم عثمان يوسف ، مطبعة دار الرسالة _ بغداد ، ١٩٨٢ ، الطبعة الأولى .

- ن -

- نهاية الوصول إلى علم الأصول ، جمال الدين أبو منصور الحسن بن يوسف بن المطهر المعروف بـ (العلامة الحلبي) (ت ٧٢٦ هـ) ، تح : الشيخ إبراهيم البهادري ، مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام) _ قم ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٥ هـ .

قائمة الدوريات :-

- الحقيقة والمجاز والقرائن التي تفصل بينهما عند العلامة الحلبي ، د . حيدر سلمان جواد ، مجلة كلية التربية الأساسية ، الجامعة المستنصرية ، ٢٠٠٩ .

**Lingual perspective of reality and metaphor in the book (Neahayat
AL_ Wosol Ila Ilm AL_ Osool) to the scientific AL_ HILEE
(Displacement , Transport , The situation , Use , Reality , Metaphor , Linguistics)**

A.P.Dr. Taleb Oed Naif

Feculty of Arts, University of AL-Mustansiriya

Abstract

research deals with the truth and metaphor when the scientific AL_HILEE according to the This with the tag ornaments and how the vision lingual contemporary and rooting this subject the statement of the concepts of truth and metaphor and the treatment of this topic in terms of linguists in a the scholars of his time and his predecessors even fundamentalists and approval of prominent scholars most ornaments from statement concept, as is obvious to one that the mark his books and dealt with themes , and what of the Imami and has a timid ideas that built upon the metaphor of the most important topics of language that affect was the subject of truth and analysis of texts , especially the Quranic text , the scientific AL_HILEE stop at this topic a the

رؤية لسانية للحقيقة والمجاز في كتاب "نهاية الوصول إلى علم الأصول" للعلامة الطيبي (الانزياح ، النقل،
الوضع، الاستعمال، الحقيقة، المجاز، اللسانية) أ.م.د. طالب عويد نايف الشمري

used in terms of what they are or long pause between in which how to handle the words
Anziahaa of metaphor , indicating the type of this fact , whether linguistic or customary or
. legitimacy